

التفسير المقاصدي للقرآن الكريم: مفهومه وأبرز مميزاته

إعداد: نشوان عبده خالد قائد المخلافي

طالب دكتوراه، قسم القرآن والسنة

الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا

بسم الله الرحمن الرحيم

التفسير المقاصدي للقرآن الكريم: مفهومه وأبرز مميزاته

نشوان عبده خالد قائد المخلافي الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا

ملخص البحث

يهدف هذا البحث إلى وضع معالم للتفسير المقاصدي باعتباره نوعاً تفسيرياً يبحث في دلالات النص وغاياته وعلله مع الاستفادة من قواعد التفسير الأخرى كاللغة والمأثور والسياق وأسباب النزول وغيرها.

ويتناول البحث التفسير المقاصدي للقرآن الكريم من حيث التعريف به وإبراز أهم الفروق والمميزات التي تميزه عن غيره من أنواع التفاسير الأخرى كالنفسير بالمأثور، والتفسير بالرأي، والتفسير الموضوعي، والتفسير الفقهي، والتفسير التحليلي، والتفسير العلمي، ويحاول الباحث تجلية مفهوم التفسير المقاصدي وكشف اللبس الحاصل في استخدام المقاصد القرآنية بين رواد التفسير المقاصدي والحداثيين الذين جعلوا المقاصد حاکمة على النص.

ويستخدم الباحث المنهج الاستقرائي الوصفي لبيان جذور مصطلح المقاصد القرآنية وتحلية الصلات بين التفسير المقاصدي وأنواع التفاسير الأخرى، ثم المنهج التحليلي الاستنباطي لوضع التعريف المناسب للتفسير المقاصدي، وإبراز أهم الفروق والصلات بينه وأنواع التفاسير الأخرى. ويخلص البحث إلى العديد من النتائج.

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله ولي المتقين، وأشهد أن نبينا محمداً إمام المتعلمين، وهادي الناس إلى الصراط المستقيم، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه والتابعين. أما بعد:

فإن الحديث عن التفسير المقاصدي باعتباره نوع من أنواع التفسير في مرحلة التجديد يعتبر أمراً في غاية الأهمية، ذلك أن تناول المقاصد القرآنية من خلال التفسير يضيف على النص القرآني حيويته وفاعليته، وينفي عن تفسيره الجمود، ولقد اعترض الشيخ محمد الغزالي على طريقة المتقدمين في تفسيرهم للقرآن، حين توسعوا في استنباط الأحكام الفقهية دون المعاني والحكم والمقاصد منها، فقال: "هناك التفسير الفقهي للقرآن، وهو تفسير طوع الآيات لأحكام الفقهاء وطريقتهم في الاستنباط، ولم يهتم إلا بآيات الأحكام التشريعية، واقتصر في ذلك على الحكم الشرعي، دون النظر إلى المقاصد الأخرى، وهذا فيه شيء يستدعي الاستدراك"¹. ولقد عاشت الحركة التفسيرية حقبةً من الزمن تدين بهذه النظرة الجزئية، حتى جاء علماء المقاصد²، وكشفوا شيئاً من مقاصد القرآن الكريم في تشريع الأحكام خصوصاً، وفي

¹ كيف نتعامل مع القرآن، محمد الغزالي، (المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط3، 1413هـ/1992م) ص40.

² يذكر أن أول من أحيى علم المقاصد، ونظر للقرآن الكريم نظرة مقاصدية مغايرة للنظرة الفقهية التجريدية هو الإمام الشاطبي.

التفسير عموماً، إلا أن الحاجة لا تزال ماسة في التأصيل للتفسير المقاصدي، من حيث التعريف به وإبراز مميزاته عن بقية الأنواع التفسيرية، وهذا ما قاد الباحث لاختيار هذا الموضوع. وسيجيب البحث عن هذه الإشكالية من خلال السؤالين الآتيين: ما مفهوم التفسير المقاصدي في اللغة وفي اصطلاح المفسرين؟ وما أبرز الفروق والصلات بين التفسير المقاصدي وغيره من أنواع التفاسير.

المبحث الأول: تعريف التفسير المقاصدي في اللغة واصطلاح المفسرين

يتناول هذا المبحث تعريف التفسير المقاصدي للقرآن الكريم وذلك من خلال التعرض لمعنى التفسير في اللغة والاصطلاح، والمقاصد في اللغة والاصطلاح، والتعرض لمعنى مقاصد القرآن، ومن ثم الوصول إلى تعريف للتفسير المقاصدي، ومما ينبغي الإشارة إليه أن لفظ المقاصد ورد في القرآن الكريم بمعان مختلفة، واشتهر هذا اللفظ على ألسنة العلماء المتقدمين، كالإمام الجويني، والإمام الغزالي، والقاضي العز ابن عبد السلام، حتى اكتمل واتضح على يدي الإمام الشاطبي، غير أن تعريف لفظ المقاصد من الناحية الاصطلاحية ظل يكتنفه الغموض حيناً من الدهر، ثم اتسم بالوضوح في العصر الحديث فبدت مفاهيمه تتضح كما سيأتي على يدي الإمام الطاهر ابن عاشور، والشيخ رشيد رضا، وعلال الفاسي، وغيرهم من علماء المقاصد.

تعريف التفسير لغة:

التَّفْسِيرُ مصدر على وزن تفعيل، وفعله الماضي رباعي مضعف: فَسَّرَ، تقول: فَسَّرَ، يُفَسِّرُ، تَفْسِيرًا. ولقد جاء في لسان العرب لفظ "فَسَّرَ" بمعنى: "الفَسَّرُ البيان، يقال: فَسَّرَ الشيءَ يَفْسِرُهُ بالكسر وتَفْسِرُهُ بالضم فَسْرًا، وفَسَّرَهُ أبانهُ. وقوله عز وجل: ﴿وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾ [الفرقان: 33]. الفَسْرُ كشف المغطى والتَّفْسِيرُ كشف المراد عن اللفظ المشكل"¹. وقال ابن فارس: "الفَسْرُ: كلمة تدل على بيان شيء وإيضاحه. تقول: فَسَّرْتُ الشيءَ وفَسَّرْتُهُ"². وقال الراغب الأصفهاني: "فَسَّرَ الفَسْرُ إظهار المعنى المعقول، والتَّفْسِيرُ في المبالغة كالفَسْر"³. ومما سبق من المعاني اللغوية يتضح لنا أن من معاني التفسير في اللغة: البيان، والكشف، والإظهار، والتوضيح.

التفسير في الاصطلاح:

تعددت التعريفات الاصطلاحية للتفسير، وسأقتصر هنا على ذكر ثلاثة من التعريفات المشهورة مع الترجيح لأحدها.

¹ لسان العرب، محمد بن مكرم الأفيقي المصري ابن منظور، (بيروت: دار صادر، ط1، د.ت) ج5، ص55.

² معجم مقاييس اللغة، أبو الحسين أحمد ابن فارس، تحقيق: عبد السلام هارون، (دار الفكر، ط1، 1399هـ / 1979م) مادة فسر، ج4، ص504.

³ المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني، تحقيق: محمد سيد كيلاني، (لبنان: دار المعرفة، د.ط، د.ت) ص380.

قال الإمام الزركشي في تعريف علم التفسير: "التفسير علم يعرف به فهم كتاب الله المنزل على نبيه محمد ﷺ وبيان معانيه، واستخراج أحكامه وحكمه، واستمداد ذلك من علم اللغة والنحو والتصريف وعلم البيان وأصول الفقه والقراءات، ويحتاج لمعرفة أسباب النزول والناسخ والمنسوخ"¹.

وقال الشيخ الزرقاني في تعريف التفسير: "علم يبحث فيه عن القرآن الكريم من حيث دلالاته على مراد الله تعالى بقدر الطاقة البشرية"².

وعرفه الإمام محمد الطاهر بن عاشور بقوله: "التفسير: اسم للعلم الباحث عن بيان معاني ألفاظ القرآن، وما يستفاد منها، باختصارٍ أو توسُّع"³. ولعل التعريف الأخير هو الأنسب لمعنى الاتجاه المقاصدي في التفسير، ولو أنَّ ابن عاشور وسع التعريف قليلاً لكان أجمل وأكمل.

أسباب الترجيح:

1. أن ابن عاشور ركز في تعريفه على الجانب اللغوي، ومعاني الألفاظ، فالمعنى اللغوي غالباً ما يكون أوسع من المعنى الشرعي، وأبلغ في حمل الوجوه على معاني متعددة يكون فيها التيسير، ورفع المشقة والحرص.

2. أن ابن عاشور قارب ذكر المقاصد حين ذكر في تعريفه ما يستفاد من المعاني اللغوية للآيات، وفسح المجال للحديث عن فوائد الآيات حين قال: "باختصارٍ أو توسع".

والخلاصة في تعريف علم التفسير هي: التفسير: هو ذلك العلم الذي يتم من خلاله فهم مراد الله تعالى من القرآن، وبيان معانيه، وما يستفاد منها، والكشف عن الأحكام الواردة، ومقاصدها وغاياتها، ورفع الغموض عن ألفاظ الآيات، وبعد هذا الاستعراض لمعنى التفسير لغةً واصطلاحاً نتقل إلى تعريف المقاصد لغةً واصطلاحاً.

تعريف المقاصد لغةً:

مقاصد على وزن مفاعل، وترجع كلمة المقاصد في معناها اللغوي إلى الفعل "قَصَدَ" تقول: قَصَدَ، يَقْصُدُ، قَصْدًا. ومنه تنصرف جميع الاشتقاقات، كَالْقَصْدُ، وَالْقَاصِدُ، وَالْمِقَاصِدُ، وَالِاقْتِصَادُ، وغيرها.

جاء في لسان العرب: " الْقَصْدُ: استقامة الطريق. قَصَدَ يَقْصُدُ قَصْدًا فهو قَاصِدٌ. وقوله تعالى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ﴾ [النحل:9]. أي على الله تبين الطريق المستقيم، والدعاء إليه بالحجج والبراهين الواضحة"⁴. قال ابن

¹ البرهان في علوم القرآن، بدر الدين الزركشي، تحقيق: محمد أبو الفضل، (بيروت: دار المعرفة، دار إحياء الكتب العربية، ط1، 1376هـ/1957م) ج1، ص13.

² مناهل العرفان في علوم القرآن، محمد عبد العظيم الزرقاني، (مصر: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، ط1، د.ت) ج2، ص3.

³ التحرير والتنوير، محمد الطاهر ابن عاشور، (تونس: دار سحنون للنشر والتوزيع، د.ط، 1997م) ج1، ص11.

⁴ لسان العرب، ابن منظور، ج3، ص353.

فارس: "قَصَدَ: القاف والصاد والدال أصول ثلاثة، يدل أحدها على إتيان شيء وأمه، والآخر على اكتناز في الشيء. فالأصل: قَصَدْتُهُ قَصْدًا وَمُقَصِّدًا"¹.

قال الراغب الأصفهاني: "قَصَدَ: القَصْدُ استقامة الطريق، يقال قَصَدْتُ قَصْدَهُ أَي نَحَوْتُ نَحْوَهُ"². وقد جاء لفظ (قَصَدَ) في القرآن في ستة مواضع³، يفيد أغلبها التوسط والاستقامة والاعتدال، وهي كالاتي:

- أَقْصِدْ: في قوله تعالى: ﴿وَاقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَاعْظُمْ مِنْ صَوْتِكَ﴾ [لقمان:19]، ومعناه توسط فيه، والقصد ما بين الإسراع والبطء⁴.
- قَصْدُ: في قوله تعالى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ وَمِنْهَا جَاءَتْ﴾ [النحل: 9]، أي على الله بيان قصد السبيل، فحذف المضاف وهو البيان، والسبيل هو الإسلام، ومعنى الآية: على الله بيان الإسلام بالرسول والحجج والبراهين، وقصد السبيل معناه استقامة الطريق، يقال طريق قاصد، أي مستقيم يؤدي إلى المطلوب⁵.
- قاصِدًا: في قوله تعالى: ﴿لَوْ كَانَ عَرَضًا قَرِيبًا وَسَفَرًا قَاصِدًا لَاتَّبَعُوكَ﴾ [التوبة: 42]، أي سفرًا سهلاً معلوم الطريق.
- مُقْتَصِدٌ: في قول الله تعالى: ﴿فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ فَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ﴾ [لقمان:32]، أي عدل في العهد، وفي البر بما عاهد عليه في البحر، وقوله تعالى: ﴿فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ﴾ [فاطر:32]، أي الملازم للقصد وهو ترك الميل.
- مُقْتَصِدَةٌ: في قوله تعالى: ﴿مِنْهُمْ أُمَّةٌ مُقْتَصِدَةٌ﴾ [المائدة: 66]، أي منهم قوم لم يكونوا من المؤذنين المستهزئين، والاقتصاد: الاعتدال في العمل. وبناءً على ما سبق من المعاني اللغوية لمعنى المقاصد يمكن القول بأن القَصْدَ والمُقَصِّدَ والمقاصد في الأصل تعني العزم والتوجه نحو الشيء ولها استعمالات أخرى متعددة منها:

¹ معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، ج5، ص95،

² المرجع السابق، ص404.

³ المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت: دار الجليل، د.ط، د.ت) ص545.

⁴ الجامع لأحكام القرآن، محمد بن أحمد القرطبي، (القاهرة: دار الكتب المصرية، ط3، 1387هـ/1967م) ج14، ص71.

⁵ المرجع السابق، ج10، ص81.

الاستقامة، والاعتدال والتوسط، والاعتماد والأتم، وتعتبر الحكمة من أقرب تلك المعاني للمقاصد، وورودها في القرآن أكثر¹، ولها معاني أخرى ليس المقام مقام بسطها.

تعريف المقاصد اصطلاحاً:

يستعمل الأصوليون عادة لفظ المقاصد تحت معنى الهدف والغاية من الأحكام التشريعية، وهناك العديد من الألفاظ المستعملة بمعنى المقاصد ومنها: الحِكم والحكمة، والأسرار، والغايات، والأهداف، والأغراض². ولا بد من أن نفرق بين مقاصد الشريعة عموماً، ومقاصد القرآن خصوصاً، إذ أنّ مقاصد القرآن هي أصل مقاصد الشريعة، وعليها تدور مقاصد الشريعة، ومنها تستمد. فمن تعريفات العلماء لمقاصد الشريعة ما يأتي بيانه:

أولاً: ما ذكره الإمام الشاطبي³ في معرض ذكر مفهوم المقصود الشرعي: "أنّ المقصود الشرعي من الخطاب الوارد على المكلفين تفهيم ما لهم وما عليهم، مما هو مصلحة لهم في دنياهم وأخراهم، وهذا يستلزم كونه بيناً واضحاً لا إجمال فيه ولا اشتباه"⁴.

وقد وضع الإمام الشاطبي ثلاث جهات لمعرفة القصد الشرعي وهي: إرادة التكليف، والمقصود الدلالي من الخطاب الشرعي، والمقصود الشرعي من الحكم⁵.

ثانياً: تعريف الإمام محمد الطاهر بن عاشور حيث يعرف المقاصد العامة للشريعة⁶ بقوله: "مقاصد التشريع العامة هي المعاني والحكم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع أو معظمها؛ بحيث لا تختص ملاحظتها بالكون في نوع خاص من أحكام الشريعة"⁷.

¹ المدخل إلى مقاصد القرآن الكريم، عبد الكريم حامدي، (الرياض: مكتبة الرشد - ناشرون، ط1، 1428هـ/2007م) ص37.

² انظر: مقاصد القرآن من تشريع الأحكام، عبد الكريم حامدي، (بيروت: دار ابن حزم للطباعة، الطبعة الأولى، 1429هـ/2008م) ص20-21.

³ مع أن الإمام الشاطبي يصنف أنه أول من أرسى دعائم علم المقاصد إلا أنه لم يذكر تعريفاً واضحاً للمقاصد يمكن الاعتماد عليه في هذا الباب، وجل ما ذكره هو عبارة عن قواعد وضوابط، وكذلك معظم من سبقه في الحديث عن المقاصد كالإمام الجويني، والإمام الغزالي، وسلطان العلماء العز بن عبد السلام.

⁴ الموافقات في أصول الشريعة، الشاطبي، تحقيق: أبو عبيدة مشهور آل سلمان، (دار ابن عفان، ط1، 1417هـ/1997م) ج4، ص140.

⁵ انظر: نظرية المقاصد عند الإمام محمد الطاهر بن عاشور، إسماعيل الحسني، (المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط1، 1416هـ/1995م) ص114-115.

⁶ لم يعط ابن عاشور تعريفاً محدداً للمقاصد وإنما قسمها إلى قسمين: مقاصد الشرع، ومقاصد للناس في تصرفاتهم، ثم قسم مقاصد الشرع إلى قسمين: عامة وخاصة، وقد اقتصر على تعريف المقاصد العامة فقط.

⁷ مقاصد الشريعة الإسلامية، محمد الطاهر بن عاشور، تحقيق: محمد الطاهر الميساوي، (عمّان: دار النفائس، ط2، 1421هـ/2001م) ص251.

ثالثاً تعريف الريسوني حيث يرى: "إن مقاصد الشريعة هي الغايات التي وضعت الشريعة لأجل تحقيقها، لمصلحة العباد"¹، ولعل التعريف الأخير يشمل مقاصد الشريعة الجزئية والكلية، ويتسم بالوضوح والبساطة. وأما مقاصد القرآن فإن ما ذكره المتقدمين - حسب اطلاع الباحث - حول تعريف المقاصد القرآنية لا يكتمل أن يكون تعريفاً علمياً، إلا أن ورود المصطلح لم تخل منه كتب المتقدمين والمعاصرين، فقد جاء هذا اللفظ عند الإمام العز بن عبد السلام في مواضع عدة من كتابه القواعد، كقوله: "معظم مقاصد القرآن الأمر باكتساب المصالح وأسبابها، والزجر عن اكتساب المفساد وأسبابها"².

وقوله كذلك: "ولو تتبعنا مقاصد ما في الكتاب والسنة، لعلمنا أن الله أمر بكل خير دقه وجله، وزجر عن كل شر دقه وجله، فإن الخير يعبر به عن جلب المصالح ودرء المفساد، والشر يعبر به عن جلب المفساد ودرء المصالح"³، وقد ذكر هذا المصطلح أيضاً الإمام ابن عاشور في مواضع عدة ومنها ما ذكره في مقدمات التحرير والتنوير . المقدمة الرابعة - فيما يكون عليه غرض المفسر، حيث قال: "فغرض المفسر بيان ما يصل إليه أو ما يقصده من مراد الله تعالى في كتابه بآتم بيانٍ يتمله المعنى، ولا يأباه اللفظ من كل ما يوضح المراد من مقاصد القرآن"⁴. وكذلك قوله في تفسير سورة الفاتحة: "أنها تشتمل محتوياتها على أنواع مقاصد القرآن وهي ثلاثة أنواع: الثناء على الله ثناءً جامعاً لوصفه بجميع المحامد، وتنزيهه عن جميع النقائص، وإثبات تفرده بالإلهية، وإثبات البعث والجزاء"⁵، وقد ذكر هذا اللفظ غير واحد من المعاصرين من أمثال الشيخ رشيد رضا في تفسير المنار⁶، والإمام حسن البنا في مقاصد القرآن⁷، وغيرهم.

وقد وقف الباحث على تعريف للمقاصد القرآنية لأحد العلماء المعاصرين حيث يعرف مقاصد القرآن بقوله: "مقاصد القرآن هي الغايات التي أنزل الله القرآن لأجلها تحقيقاً لمصالح العباد"⁸، وهي محاولة جميلة استفاد فيها من

¹ نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، أحمد الريسوني، (الدار العالمية للكتاب الإسلامي، والمعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط4، 1416هـ/1995م) ص19.

² قواعد الأحكام في مصالح الأنام، العز ابن عبد السلام، تحقيق: محمود بن التلاميذ الشنقيطي، (بيروت: دار المعارف، ط1، د.ت) ج1، ص7.

³ المرجع السابق، ج2، ص160.

⁴ التحرير والتنوير، ابن عاشور، ج1، ص41.

⁵ المرجع السابق، ج1، ص133.

⁶ انظر: تفسير القرآن الحكيم، رضا، محمد رشيد، (القاهرة: دار المنار، ط2، 1366هـ/1947م) ج1، ص10.

⁷ انظر: مقاصد القرآن الكريم، حسن البنا، ص28.

⁸ مقاصد القرآن من تشريع الأحكام، حامدي، ص29.

تعريفات العلماء لمقاصد الشريعة عموماً، وهو تعريف قريب من تعريف الدكتور الرّيسوني المذكور سلفاً في تعريف مقاصد الشريعة.

وبناءً على ما سبق من بيان لمصطلح مقاصد القرآن يرى الباحث بأن مقاصد القرآن هي: الأسرار والحكم والغايات التي نزل القرآن لأجل تحقيقها جلباً للمصالح، ودفعاً للمفاسد، وهي واضحة في جميع القرآن أو معظمه. ونخلص مما سبق بالتعريف بالتفسير لغةً واصطلاحاً، والمقاصد لغةً واصطلاحاً إلى السؤال الآتي: هل هناك تعريفاً معتبراً عند أهل التفسير للتفسير المقاصدي؟

إنّ التفسير المقاصدي يعتبر تفسيراً تجديدياً، بالرغم من أن تاريخ المقاصد قديم قدم التشريع، واستعمال لفظ المقاصد ومعانيه مشهور منذ القدم إلا أنّ إدخال المقاصد في التفسير ظهر في القرون المتأخرة، ابتداءً من عصر محمد عبده، ورشيد رضا، وانتهاءً بسيد قطب وابن عاشور، وغيرهم ممن كتب في التفسير المعاصر، غير أن هؤلاء رحمهم الله جميعاً لم يوجد في تفاسيرهم التعريف الواضح لهذا النوع من التفسير، بالرغم من أن منهجيتهم واضحة وساطعة، وطريقتهم في تناول المقاصد لا لبس فيها، ولعل الإمام ابن عاشور حاول في تعريفه للتفسير بمعناه الاصطلاحي أن يحدد ملامح هذا النوع من التفسير، بتعريفه للتفسير في مقدمات تفسيره، ولكن يظل تعريفه المذكور تعريفاً للتفسير بمعناه العام، وقد سبق بيان ما يشتمل عليه تعريفه وما يميزه عن غيره.

ومما سبق ذكره من تعريفات لمقاصد الشريعة عموماً عند علماء المقاصد والمفسرين، وبناءً على التعريفات السابقة لمقاصد القرآن خصوصاً يمكن تعريف التفسير المقاصدي للقرآن الكريم بأنه¹:

"هو ذلك النوع من التفسير الذي يبين الحكم والغايات التي أنزل من أجلها القرآن وشرعت من أجلها الأحكام، مع الكشف عن معاني ألفاظ القرآن الكريم، وتوسيع دلالاتها اللغوية". ويمكن تقسيم التعريف إلى شقين:

الشق الأول: ويتضمن إبراز الحكم والأسرار والغايات التي أنزل الله تعالى من أجلها القرآن، وشرع سبحانه من أجلها الأحكام فإن ذلك إظهار لعظمة القرآن، وبيان للمقاصد التي جاء لتحقيقها، وبهذا يستطيع المفسر أن يفسر القرآن وفقاً للمقاصد الخاصة أو الجزئية التي دعا لها القرآن وأثبتها من خلال ما جاء في آيات الأحكام،

¹ هذا التعريف من اجتهاد الباحث، إذ لم يعثر على تعريف مستقل للتفسير المقاصدي، وهو محاولة بحاجة إلى إثراء وتطوير، ويتبع هذا التعريف امتداداً لما كتبه الباحث في رسالته للماجستير، انظر: معالم التفسير المقاصدي للقرآن الكريم: آيات الخمر نموذجاً، نشوان عبده خالد، (ماليزيا: الجامعة الإسلامية العالمية، رسالة ماجستير غير منشورة، يونيو 2010م).

والحدود، والمعاملات، أو من خلال العبادات عموماً، والدعوة إلى الأخلاق، وإصلاح الفرد، والمجتمع، وكذلك من خلال القصص القرآني.

الشق الثاني: ويتضمن كشف الدلالات اللغوية لألفاظ القرآن الكريم، وبهذا يستطيع المفسر أن يفسر القرآن وفقاً للمقاصد العامة من القرآن، فإن احتمال الألفاظ لأوجه لغوية متعددة، وقراءات متواترة، فيه يسر ورفع للمشقة الناتجة عن تفسير واحدي للفظ، وهذا المنهج التيسيري من المقاصد التي جاء بها القرآن.

ولا يعني ما ذكر أن يترك المفسر مناهج التفسير الأخرى التي يكتمل بها وضوح الحكم، وفهم الآية كالمأثور والسياق، وأسباب النزول، بل يستفاد من ذلك، ويوظف في سبيل تقوية النهج المقاصدي الذي يرمى إليه بدون شذوذ أو خروج على المؤلف، بل إن كل قول تفسيري يصب في فحوى الخطاب المقاصدي ينبغي أن يستدل به، وهذا ما نهجه الإمام محمد عبده وتلميذه رشيد رضا في تفسير المنار، وسار عليه ابن عاشور في تفسيره.

المبحث الثاني: الفرق بين التفسير المقاصدي وغيره من أنواع التفاسير

في هذا المبحث يتناول الباحث أبرز الفروق التي تميز التفسير المقاصدي عن غيره من أنواع التفاسير المشهورة، وذلك من خلال التعريف بتلك الأنواع التفسيرية، ونشأتها، والمنهجية المتبعة في التفسير لكل نوع، وأبرز المؤلفات فيها، وذلك بشكل مختصر يوصل إلى المراد، ومقارنة ذلك بالتفسير المقاصدي، بإبراز جوانب الاختلاف التي تميز التفسير المقاصدي عن غيره، وفيما يأتي عرض لأهم أنواع التفاسير منذ نشأتها وحتى وقتنا الحاضر.

النوع الأول: التفسير بالمأثور أو التفسير النقلي

لم يكن التفسير بشكل عام في بدايات مرحلة التدوين قد أخذ شكلاً مستقلاً له قواعده وأساسياته، وإنما كان كبابٍ من أبواب الحديث، وصنف فيه المصنفون على ذلك الأساس، يجمعون في ذلك ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن الصحابة وعن التابعين ما ورد من أقوالٍ تفسيرية لبعض الآيات، وكان أرباب الشأن في ذلك هم المحدثين، ثم انفصل التفسير عن الحديث وصار علماً مستقلاً، فكان أول ما نقل في التفسير مستقلاً الصحيفة التي نقلها علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما، ثم وجد من ذلك جزء أو أجزاء دُوّنت في التفسير خاصة، مثل ذلك الجزء المنسوب لأبي روق، وتلك الأجزاء الثلاثة التي يرويها محمد بن ثور عن ابن جريج¹، ثم وجدت تفاسير كاملة جمعت كل ما وقع عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن الصحابة وعن التابعين، ومن ذلك تفسير الإمام ابن جرير الطبري والذي يعد شيخ المفسرين.

¹ انظر: التفسير والمفسرون، الذهبي، ج1، ص112

يعرف الذهبي التفسير بالمأثور بأنه: "يشمل التفسير المأثور ما جاء في القرآن نفسه من البيان والتفصيل لبعض آياته، وما نُقل عن الرسول صلى الله عليه وسلم، وما نُقل عن الصحابة رضوان الله عليهم، وما نُقل عن التابعين، من كل ما هو بيان وتوضيح لمراد الله تعالى من نصوص كتابه الكريم"¹.

والناظر في تاريخ التفسير بالمأثور يجد أنه تدرج ما بين الرواية والتدوين، فما كان منه مروياً بالسنة الصحيحة فلا شك في قبوله، وما سرى فيه الضعف، ودب فيه الوهن فلا حرج في رده، وأما التفسير الذي نقل عن الصحابة والتابعين مروياً في التفسير في المأثور فقد تسرب إليه الضعف² واعتراه الخلل، وذلك بسبب كثرة الروايات الموضوعية والمكذوبة التي دخلت فيه³.

ومن خلال النظر في منهجية التفسير بالمأثور يجد الباحث أن المنهجية التي سار عليها رواد تلك المدرسة تتلخص في اعتمادهم على تفسير القرآن بالقرآن، وتفسير القرآن بالسنة الصحيحة، وأقوال الصحابة والتابعين، كما يتضح ذلك في تفسير ابن عباس وابن جرير الطبري، وتفسير القرآن باللغة العربية، والحسن البصري الذي كان يزيد أحياناً رأيه واجتهاده.

وبهذا نصل إلى أن التفسير بالمأثور هو الذي يستمد من القرآن، والسنة الصحيحة، وأقوال التابعين على خلاف في الأخير، وأن هذا النوع من التفسير قد اعترى بعضه الخلل والزلل، وفي الفقرة الآتية سنتعرف على نوع آخر من أنواع التفسير وهو التفسير بالرأي.

وأشهر ما دون في التفسير بالمأثور: جامع البيان في تأويل القرآن للإمام ابن جرير الطبري، وبحر العلوم لأبي الليث السمرقندي، ومعالم التنزيل للإمام البغوي، وتفسير القرآن العظيم لابن كثير الدمشقي، والدر المنثور في التفسير بالمأثور لجلال الدين السيوطي.

ومن أهم مصادر التفسير بالمأثور: الصحيح من الأحاديث المرفوعة إلى المصطفى صلى الله عليه وسلم، والصحيح من الأقوال المأثورة عن الصحابة الكرام، وكذلك ما صح من أقوال التابعين، والقراءات الشاذة⁴ والتفسيرية¹.

¹ المرجع السابق، ج1، ص112.

² يرجع العلماء الضعف الذي حصل في التفسير بالمأثور إلى ثلاثة أسباب: كثرة الوضع، ودخول الإسرائيليات، وحذف الإسناد، انظر: المرجع السابق، ج1، ص115.

³ التفسير والمفسرون في ثوبه القشيب، محمد هادي معرفة، ج2، ص33-35.

⁴ مما يلفت الانتباه أن القراءات الشاذة تعد من مصادر التفسير بالمأثور مع أنه لا يجوز الاستدلال بما كوتها فقدت ركناً من أركان صحة القراءة أو أكثر. وهذا أمر يحتاج إلى بحث وتحقيق.

النوع الثاني: التفسير بالرأي أو التفسير العقلي

التفسير بالرأي يقابل التفسير بالمأثور، ويسمى بالتفسير العقلي؛ لأنه قائم على إعمال العقل، والتفكير في تفسير الآيات، في مقابل التفسير بالمأثور الذي يقوم على نقل الروايات المأثورة في التفسير، ويسمى كذلك بالتفسير النظري؛ لأنه قائم على النظر والتأمل الموصل إلى الأحكام والدلالات، ويقابله التفسير بالمأثور القائم على الأثر والنقل، وهو نوعان: تفسير بالرأي المحمود، والآخر تفسير بالرأي المذموم.

ويرى الذهبي أنه: "عبارة عن تفسير القرآن بالاجتهاد بعد معرفة المفسر لكلام العرب ومناحيهم في القول، ومعرفته للألفاظ العربية ووجوه دلالاتها، واستعانتة في ذلك بالشعر الجاهلي ووقوفه على أسباب النزول، ومعرفته بالناسخ والمنسوخ من آيات القرآن، وغير ذلك من الأدوات التي يحتاج إليها المفسر"².

ويعرفه مناع القطان بقوله: "التفسير بالرأي: هو ما يعتمد فيه المفسر في بيان المعنى على فهمه الخاص واستنباطه بالرأي المجرد - وليس منه الفهم الذي يتفق مع روح الشريعة، ويستند إلى نصوصها - فالرأي المجرد الذي لا شاهد له مدعاة للشطط في كتاب الله"³.

وقد اختلف فيه العلماء، فمنهم من أجازها، ومنهم من منعه، ولقد تحدث العلماء عن هذا الاختلاف، ووسطوا القول فيه، وذكروا أدلة المانعين وأدلة المجيزين بنوع من التوسع⁴، ولعل الراجح الجواز بشروط أهمها: أن يكون التفسير جارياً على قوانين العربية، ومناحي العرب في أقوالهم، مع الموافقة للكتاب والسنة الصحيحة، وهذا ما ذهب إليه شيخ الإسلام ابن تيمية في مقدمة التفسير⁵.

ومن الشروط كذلك: أن يكون المفسر عالماً بما يقول، وتفسيره لا يخرج عن دائرة المعقول شرعاً، وقد علق الإمام ابن تيمية على الأقوال الواردة عن الصحابة والتابعين في النهي عن التفسير بالرأي بقوله: "فهذه الآثار الصحيحة وما شاكلها عن أئمة السلف محمولة على تخرجهم عن الكلام في التفسير بما لا علم لهم به، فأما من تكلم بما يعلم من ذلك لغة وشرعاً فلا حرج عليه"⁶. وهذا الذي رآه ابن عاشور حيث يقول: "ثم لو كان التفسير مقصوراً

¹ انظر: تعريف الدارسين بمناهج المفسرين، الخالدي، ص201-208.

² التفسير والمفسرون، الذهبي، ج1، ص183.

³ مباحث في علوم القرآن، مناع القطان، (مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ط3، 1421هـ/2000م) ص362.

⁴ انظر: التفسير والمفسرون، الذهبي، ج1، ص184-188.

⁵ مقدمة التفسير، أحمد عبد الحليم ابن تيمية، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم النجدي، (السعودية: ط3، 1426هـ/2005م) ص116-117.

⁶ مجموع الفتاوى، ابن تيمية، ج13، ص374.

على بيان معاني مفردات القرآن من جهة العربية لكان التفسير نزراً، ونحن نشاهد كثرة أقوال السلف من الصحابة، فمن يليهم في تفسير آيات القرآن وما أكثر ذلك الاستنباط برأيهم وعلمهم...¹.

ومن الشروط أيضاً: امتلاك المفسر لأدوات الاجتهاد، أو بعضها، ومنها القدرة على إمعان النظر في النصوص لاستخراج دقائقها وكنوزها، وفي هذه الحالة قد يكون التفسير بالرأي المحمود واجباً في حق من تحلى بما ذكر، ويدل على ذلك دأب الأئمة السابقين في تفسير القرآن، وهل استنباط أحكام الشريعة من نصوص القرآن الكريم إلا من قبيل التفسير لآيات القرآن التي لم يسبق تفسيرها من قبل.

ومن الشروط كذلك: أن يكون التفسير وفق قواعد ومقاصد الشريعة عموماً، ووفق مقاصد القرآن ووكلياته التي جاء بها، وفي هذه الحالة لن يخرج التفسير عن دائرة فهم ما في الكتاب والسنة. روى البخاري عن أبي جحيفة رضي الله عنه قال: قلت لعلي ابن أبي طالب رضي الله عنه: هل عندكم شيء من الوحي إلا ما في كتاب الله؟ قال علي: لا. والذي فلق الحبة، وبرأ النسمة، ما أعلمه إلا فهماً يعطيه الله رجلاً في القرآن...².

إن المنهجية التي يقوم عليها التفسير بالرأي والتي تتضح من خلال المؤلفات التفسيرية في هذا المجال تبدو جلية في أمور منها: أن القرآن أصل العلوم المختلفة الشرعية منها والمادية وقد ظهر ذلك جلياً في منهجية تفسير الفخر الرازي، وكذلك بيان جمال النظم القرآني ويتضح ذلك في تفسيري الرازي والبحر المحيط لأبي حيان الأندلسي، ونظم الدرر للبقاعي، وكذلك يقوم على إعمال اللغة والقراءات والبيان والبلاغة في التفسير ونجد ذلك متبعاً في منهجيات عديدة لدى أئمة التفسير: كالإمام التفسيري في تفسيره مدارك التنزيل، والبقاعي في نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، والرازي في تفسير المشتبه بالتفسير الكبير ومفاتيح الغيب، والألوسي في تفسيره روح المعاني، وكذلك التقليل في المباحث الأثرية والتوسع في المباحث العقلية كما يظهر ذلك في تفسير الرازي، والألوسي.

ومن أشهر المؤلفات في التفسير بالرأي المحمود: تفسير الفخر الرازي، وتفسير البيضاوي المسمى "أنوار التنزيل وأسرار التأويل"، وتفسير النسفي المسمى "مدارك التنزيل وحقائق التأويل"، وتفسير الخازن المسمى "لباب التأويل في معاني التأويل"، وتفسير أبي حيان المسمى "البحر المحيط"، وتفسير الألوسي المسمى "روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني"، وغيرها من التفاسير الكثيرة، ولم يذكر الباحث التفاسير بالرأي المذموم لأن ذكرها لا يهمننا في هذا المبحث.

النوع الثالث: تفسير الفقهاء

¹ التحرير والتنوير، ابن عاشور، ج1، ص28.

² انظر: الجامع الصحيح المختصر، البخاري، باب فكك الأسير، حديث رقم: 2882، ج3، ص1110.

لم يقف الباحث على تعريف محدد للتفسير الفقهي، ومن خلال الاستقراء يمكن تعريفه بأنه: هو ذلك النوع من التفسير الذي يغلب فيه الاهتمام بالآيات التي هي مظنة الأحكام الفقهية العملية، واستخراج دلالاتها الفقهية، وإبراز الحكم الشرعي فيها.

ويقتصر هذا النوع من التفسير على آيات الأحكام وما يستجد فيها كما يتضح من قراءة معاملة¹، وقد نشأ هذا النوع من التفسير نتيجة للحوادث والمستجدات التي وقعت بعد وفاة المصطفى صلى الله عليه وسلم، واختلف فيها الصحابة رضوان الله عليهم كالاختلاف الذي حصل بين عمر بن الخطاب وعلي رضي الله عنهما في مسألة عدة المرأة المتوفى عنها زوجها وهي حاملة فعمر رضي الله عنه حكم بأن عدتها وضع الحمل، بينما حكم علي بأن عدتها أبعد الأجلين: أن تضع، وتبقى أربعة أشهر وعشراً²، وغير ذلك من المسائل التي تعتمد على فهم النص، واختلاف الناس في ذلك، وإذا كان هذا الخلاف قد وقع بين الصحابة رضوان الله تعالى عليهم فمن باب أولى أن يقع بين من بعدهم من التابعين وتابعيهم، ومن تبعهم إلى يومنا، خاصة وأن القضايا لا تزال تستجد والأحداث تتوالى، والأيام تترا وتتابع.

ولقد كان للمدارس الفقهية، ونشأتها الدور الكبير في تطور هذا النوع من التفسير، فقد فسرت بعض الأحكام تفسيرات فقهية، كما يظهر من التفاسير التي فسرت على هذا النمط، وإبان ذلك نشأ التعصب المذهبي والتقليد الفقهي³ فأثر ذلك في تفسير آيات الأحكام، وأخرجت أصحابها عن إطار النظرة المتجردة⁴، ثم تنوع التفسير الفقهي بعد ذلك تبعاً لتنوع الفرق الإسلامية، فأهل السنة بتوسطهم واعتدالهم لهم تفاسيرهم الخاصة، والشيعية والخوارج بشططهم وغلوهم لهم تفاسيرهم الخاصة كذلك، وكل فرقة تأول النصوص القرآنية تبعاً لما تراه في مذهبها.

¹ انظر: التفسير والمفسرون، الذهبي، ج2، ص319-320.

² وسبب هذا الخلاف تعارض نصين عامين في القرآن، فإن الله سبحانه جعل عدّة المطلقة الحامل وضع الحمل، وجعل عدّة الوفاة أربعة أشهر وعشراً من غير تفصيل. فذهب علي رضي الله عنه إلى العمل بالآيتين معاً، وأن كل آية منهما مخصصة للعموم الأخرى، وذهب عمر رضي الله عنه إلى أن آية الطلاق مخصصة لآية الوفاة، وقد تأيد رأى عمر رضي الله عنه بما ورد أن سبيعة بنت الحارث الأسلمية مات عنها زوجها، فوضعت الحمل بعد خمسة وعشرين يوماً من موته، فأحلها رسول الله صلى الله عليه وسلم للأزواج (وقد نقل هذا التعليل الذهبي في التفسير والمفسرون، انظر: ج2، ص319).

³ وما ينقل في ذلك ما أورده الذهبي في هذا الباب عن أحد المتعصبين لمذهب الأحناف: "فهذا عبد الله الكرخي المتوفى سنة 340 هـ، وهو أحد المتعصبين لمذهب أبي حنيفة يقول: "كل آية أو حديث يخالف ما عليه أصحابنا فهو مؤول أو منسوخ" (انظر: المرجع السابق، ج2، ص321).

⁴ انظر: المرجع السابق، ج2، ص320-321.

ولكلِّ مذهب من المذاهب أبرز التفاسير المتداولة فمن المذهب الحنفي: تفسير الجصاص، ومن المذهب الشافعي: الكيا الهراسي، ومن المذهب المالكي: أبو بكر بن العربي، ومن المذهب الزيدي: حسين بن أحمد النجدي، ومن الإمامية الإثنا عشرية: مقداد السيوري¹.

وبالنظر في التفاسير الفقهية يجد المطلع أنَّ المنهجية التي اتبعها مفسرو تلك التفاسير أنها تتناول أحياناً بعض سور القرآن فقط دون التعرض لبقية السور الأخرى، ومن هذا النوع: تفسير "أحكام القرآن" للجصاص، و تفسير "كنز العرفان في فقه القرآن" لمقداد السيوري من الإمامية الإثنا عشرية، ومنها ما يتناول القرآن كاملاً كما في تفسير: "أحكام القرآن" لابن العربي المالكي فإنه يتعرض لكل سور القرآن ولكن آيات الأحكام فقط²، ومنها ما يقتصر على ترتيب السور ويذكر آيات الأحكام فقط ومن ذلك تفسير: "الثمرات اليانعة" ليوسف الثلاثي الزيدي.

كذلك فإن هذا النوع من التفاسير لا يكاد يخلو من تناول المسائل الفقهية تبعاً لتوجه المذهب أحياناً، والهجوم على مخالف المذهب كما يتضح ذلك من منهجية الجصاص الحنفي في تفسيره: "أحكام القرآن"، وفي منهجية الكيا الهراسي الشافعي في تفسيره: "أحكام القرآن" وموقفه المضاد للجصاص وأدبه مع الأئمة. وفي بعض تفاسير هذا النوع نجد أن مصنفها قد يحتكمون إلى اللغة في تفسير آيات الأحكام كما يظهر ذلك في تفسير أحكام القرآن لابن العربي، وقد يزيد بعضهم القراءات، والشعر مع اللغة كما في "الجامع لأحكام القرآن" للقرطبي المالكي³.

ومن أشهر ما ألف فيه: أحكام القرآن للجصاص، أحكام القرآن للكيا الهراسي، أحكام القرآن لابن العربي، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي، والإكليل في استنباط التنزيل للسيوطي، وتفسير آيات الأحكام للشيخ محمد السَّابِس، وتفسير آيات الأحكام للشيخ مناع القطان، وأضواء البيان للشيخ محمد الشنقيطي.

ومما سبق نجد أن التفسير الفقهي قد يقتصر على آيات الأحكام فقط، وقد يشمل القرآن كله، ويركز أحياناً على فهم النصوص القرآنية بناءً على وجهات نظر المذاهب الفقهية.

وفي نظر الباحث فإن التفسير الفقهي قد يكون من جهة نوع من أنواع التفسير بالرأي كونه يركز على استنباط الأحكام من نصوص الكتاب ويراعي مقاصد الشريعة عموماً، ومقاصد المكلفين خصوصاً، بصرف النظر عن خلافات الفقهاء في المسائل والدلائل.

رابعاً: التفسير العلمي

¹ انظر: التفسير والمفسرون، الذهبي، ج2، ص322-323.

² انظر: المرجع السابق، ج2، ص331.

³ يعتبر القرطبي من المنصفين لمخالفه قال الذهبي: "وخير ما في الرجل أنه لا يتعصب لمذهبه المالكي، بل يمشي مع الدليل حتى يصل إلى ما يرى أنه الصواب أي كان قائله" (المرجع السابق، ج2، ص338).

يعرف الذهبي هذا النوع من التفسير بأنه: "التفسير الذي يُكَمِّم الاصطلاحات العلمية في عبارات القرآن، ويجهد في استخراج مختلف العلوم والآراء الفلسفية منها"¹.

ويعرفه عدنان زرزور التفسير العلمي بأنه: "الاستناد إلى حقائق العلم التجريبي ونظرياته في شرح آيات الطبيعة والإنسان - آدم وبنيه - والتي وردت في القرآن الكريم في سياقات شتى، ومواضع متعددة"².

والقرآن الكريم في نظر رواد مدرسة التفسير العلمي يشمل العلوم الدنيوية كلها إلى جانب اشتماله في الأصل على العلوم الدينية والعقائدية، يقول الإمام الغزالي في الإحياء: "القرآن يحوى سبعة وسبعين ألف علم ومائتي علم، إذ كل كلمة علم ثم يتضاعف ذلك أربعة أضعاف، إذ لكل كلمة ظاهر وباطن وحد ومطلع"³، ومن الأدلة التي يستدل بها رواد المدرسة العلمية كذلك، قول ابن مسعود رضي الله عنه: "من أراد علم الأوّلين والآخريين فليتدبر القرآن"⁴، بيد أن الغزالي في كتابه "جواهر القرآن" قد أبان تقسيماً يبين فيه كيف نشأت العلوم، ومنها علوم القرآن، وقد ذكر أنّ علوم القرآن على قسمين:

الأول: علم الصدف والقشر، وجعل من مشتملاته: علم اللُّغة، وعلم النحو، وعلم القراءات، وعلم مخارج الحروف، وعلم التفسير الظاهر.

والثاني: علم اللُّباب، وجعل من مشتملاته: علم قصص الأوّلين، وعلم الكلام، وعلم الفقه، وعلم أصول الفقه، والعلم بالله واليوم الآخر، والعلم بالصراط المستقيم، وطريق السلوك⁵.

وعلى هذا المنحى سار الإمام جلال الدين السيوطي في القول في التفسير العلمي، حينما ذكر ذلك في كتابه الإتيقان في النوع الخامس والستين منه⁶.

وكما أن فكرة التفسير العلمي قد لاقت رواجاً عند المتقدمين والمتأخرين، إلا أنها لم تسلم من الإنكار كذلك من المتقدمين والمتأخرين، ففي الموافقات للشاطبي نجد أنه قد أنكر على من أضافوا للعلوم العربية ما ليس منها وذلك أثناء كلامه في مقاصد وضع الشريعة للإفهام حيث يقول: "ما تقرر من أمّية الشريعة وأنها جارية على مذاهب أهلها - وهم العرب - يبني عليه قواعد منها: أنّ كثيراً من النَّاس تجاوزوا في الدعوى على القرآن الحد، فأضافوا إليه كل

¹ التفسير والمفسرون، الذهبي، ج2، ص349.

² مدخل إلى تفسير القرآن الكريم وعلومه، عدنان محمد زرزور، (دمشق: دار القلم، ط2، 1419هـ/1998م) ص231.

³ إحياء علوم الدين، محمد بن محمد الغزالي، (بيروت: دار المعرفة، د.ط، د.ت) ج1، ص289.

⁴ أخرجه الغزالي في الإحياء، باب فهم القرآن وتفسيره، ج1، ص289.

⁵ انظر: جواهر القرآن، محمد بن محمد الغزالي، تحقيق: محمد رشيد رضا القباني، (بيروت: دار إحياء العلوم، ط1، 1985م) ص35-43.

⁶ انظر: الإتيقان في علوم القرآن، جلال الدين السيوطي، ج5، ص1920-1926.

علم يُذكر للمتقدمين والمتأخرين من علوم الطبيعيات والتعاليم كالهندسة وغيرها من الرياضيات، والمنطق وعلم الحروف، وجميع ما نظر فيه الناظرون من هذه الفنون وأشباهها، وهذا إذا عرضناه على ما تقدم لم يصح¹.

ويؤكد الشاطبي على رأيه بما عرف عن السلف فيقول: "... إن السلف الصالح - من الصحابة والتابعين ومن يليهم - كانوا أعرف بالقرآن وبعلمه وما أُودع فيه، ولم تبلغنا أنه تكلم أحد منهم في شيء من هذا المدعى سوى ما تقدم، وما ثبت فيه من أحكام التكاليف، وأحكام الآخرة، وما يلي ذلك، ولو كان لهم في ذلك خوض ونظر لبلغنا منه ما يدلنا على أصل المسألة، إلا أن ذلك لم يكن فدل على أنه غير موجود عندهم، وذلك دليل على أن القرآن لم يُقصد فيه تقرير لشيء مما زعموا. نعم تضمن علوماً من جنس علوم العرب أو ما يبني على معهودها مما يتعجب منه أولوا الأبواب، ولا تبلغه إدراكات العقول الراجحة، دون الاهتداء بأعلامه، والاستنارة بنوره، وأما أن فيه ما ليس من ذلك فلا"². وقد رجح الذهبي قول الشاطبي لقوة الأدلة، وأضاف عليها بعض الأمور التي تخل من قوة التفسير العلمي وهي عدم مطابقة التفسير العلمي للمناحي اللغوية والبلاغية والاعتقادية³.

ومن المعاصرين نجد الشيخ محمود شلتوت من أبرز المعارضين لفكرة التفسير العلمي، حيث ينتقد المقلبين على التفسير العلمي فيقول: "نظروا في القرآن فوجدوا الله سبحانه وتعالى يقول: ﴿مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام:38]، فتألولوها على نحو زين لهم أن يفتحوا في القرآن فتحاً جديداً، ففسروه على أساس من النظريات العلمية المستحدثة، وطبقوا آياته على ما وقعوا عليه من قواعد العلوم الكونية، وظنوا أنهم بذلك يخدمون القرآن، ويرفعون من شأن الإسلام، ويدعون له أبلغ دعاية في الأوساط العلمية والثقافية.

ويؤكد على فساد نظرهم وعلاقتهم بالكتاب العزيز فيقول: "نظروا في القرآن على هذا الأساس فأفسد ذلك عليهم أمر علاقتهم بالقرآن وأفضى بهم إلى صور من التفكير لا يريدها القرآن و لا تتفق مع الغرض الذي من أجله أنزله الله، فإذا مرت بهم آية فيها ذكر للمطر أو وصف للسحاب، أو حديث عن الرعد أو البرق تهللوا و استبشروا وقالوا هذا هو القرآن يتحدث إلى العلماء الكونيين، ويصف لهم أحدث النظريات العلمية عن المطر والسحاب وكيف ينشأ وكيف تسوقه الرياح.... هذه النظرة للقرآن خاطئة من غير شك لأن الله لم ينزل القرآن ليكون كتاباً يتحدث فيه إلى الناس عن نظريات العلوم ودقائق الفنون وأنواع المعارف..."⁴.

¹ الموافقات في أصول الشريعة، الشاطبي، ج4، ص390.

² المرجع السابق، ج4، ص390.

³ التفسير والمفسرون، الذهبي، ج2، ص359-361.

⁴ : انظر: اتجاهات التفسير في القرن الرابع عشر، فهد بن عبد الرحمن الرومي، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط2، 1414هـ) ج2، ص564-577.

إن منهجية التفسير العلمي تعتمد على كون القرآن أصل العلوم كلها الدينية منها والدينية، فكل ما في الكون من أحداث وتطورات يستلزم أن تكون مفسرة وفق قواعد التفسير العلمي، فالطب والهندسة، والكيمياء والنبات، والحساب والفلك تدخل في ضمن هذه المنظومة العلمية، وهناك من المعاصرين من حاول وضع منهجية علمية للتفسير العلمي تقوم على مبادئ أهمها: قصد بيان هداية القرآن وإعجازه وغرس هدفه، واستحالة التناقض بين النصوص مع بعضها البعض، وبين حقائق العلم وبين النصوص قطعية الثبوت والدلالة، وأن يكون التفسير في ضوء القوانين المستندة إلى الأصول الإسلامية، التزام المنطق الصارم، ومراعاة السياق، وأن يكون الاتصال وثيقاً بين الحقيقة العلمية والنص، ومراعاة القواعد النحوية والدلالات اللغوية، ومراعاة ما قاله المفسرون¹، ولعل هذه النظرة المنهجية تسهم إلى حد ما في الحد من الفجوة الحاصلة بين الأقوال السابقة من الناقدين للتفسير العلمي وبين المؤيدين، ولا تزال منهجية التفسير العلمي بحاجة إلى تمحيص وتدقيق.

ومن أهم المؤلفات في التفسير العلمي: "كشف الأسرار النورانية القرآنية، فيما يتعلق بالأجرام السماوية، والأرضية، والحيوانات، والنباتات، والجواهر المعدنية" للإمام والطبيب: محمد بن أحمد الإسكندراني من علماء القرن الثالث عشر الهجري، و"الجواهر في تفسير القرآن الكريم" لطنطاوي جوهرى، وتفسير الشيخ محمد متولي الشعراوي.

خامساً التفسير الموضوعي

"لم يظهر هذا المصطلح (التفسير الموضوعي) إلا في القرن الرابع عشر الهجري، عندما قررت هذه المادة ضمن مواد قسم التفسير وأصول الدين بالجامع الأزهر _ في جمهورية مصر العربية _، إلا أن لبنات هذا اللون من التفسير وعناصره الأولى كانت موجودة منذ عصر التنزيل في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم². وقد عرف التفسير الموضوعي بتعاريف كثيرة، وسأقتصر على ذكر اثنين منها:

يُعرف التفسير الموضوعي بأنه: "علم يبحث في قضايا القرآن الكريم، المتحددة معنى أو غاية، عن طريق جمع آياتها المتفرقة، والنظر فيها، على هيئة مخصوصة، بشروط مخصوصة لبيان معناها، واستخراج عناصرها، وربطها برباط جامع"³. ويعرف بأنه: "هو علم يتناول القضايا حسب المقاصد القرآنية من خلال سورة أو أكثر"⁴.

¹ انظر: التفسير والمفسرون في ثوبه الجديد، عبد الغفور محمود جعفر، (القاهرة: دار السلام، ط1، 1428هـ/2007م) ص782-805 بتصرف.

² مباحث في التفسير الموضوعي، مصطفى مسلم، (دمشق: دار القلم، ط3، 1421هـ/2000م) ص17.

³ المدخل إلى التفسير الموضوعي، عبد الستار فتح الله سعيد، (القاهرة: دار التوزيع والنشر الإسلامية، ط2، 1411هـ/1991م) ص20.

⁴ مباحث في التفسير الموضوعي، مصطفى مسلم، ص18.

ولهذا النوع من التفسير أشكالاً متعددة، فقد يتتبع فيه الباحث لفظة قرآنية واحدة، وتكون تلك اللفظة منطلق الباحث لجمع الآيات التي وردت فيها، ومشتقاتها اللغوية ومثال هذا الشكل كتاب "إصلاح الوجوه والنظائر" للدغاماني، و "المفردات في غريب القرآن" للراغب الأصفهاني.

وقد يحدد الباحث موضوعاً تعرّض له القرآن الكريم بأساليب متنوعة ومتعددة، فيتتبع سور القرآن؛ ليستخرج منها الآيات التي تضمنت الموضوع، وهذا هو اللون الشائع من التفسير الموضوعي، فما كتب في إعجاز القرآن والناسخ والمنسوخ، وأحكام القرآن، وأمثال ومجاز القرآن يدخل ضمن هذا اللون التفسيري.

وهناك لون أخير وهو أضيق من سابقه في المساحة، حيث يتناول سورة واحدة من حيث هدفها الرئيس أو أهدافها الرئيسية، ومن ثم تفسر تلك السورة بناءً على أهدافها، وقد جاء هذا اللون ضمناً في كتب المتقدمين كما في تفسير الفخر الرازي، ونظم الدرر للبقاعي، أما في العصر الحديث فقد برز واضحاً في تفسير سيد قطب، فقد كان منهجه عرض أهداف كل سورة قبل أن يبدأ في تفسيرها.

إن منهجية التفسير الموضوعي تعتمد على دراسة الوحدة الموضوعية للنصوص، أو القضايا التي تمثل وحدة متماسكة لبيان موضوع ما، أو الكلمات ومرادفاتها، وبالتالي بيان ما في تلك الوحدة، أو القضية، أو الكلمة من دلالات لغوية متشابهة، أو غير متشابهة، وبيان ما فيها من الدلالات والأحكام، مع الاعتماد على طريقة التفسير الإجمالي في عرض الأفكار، والإحاطة بالموضوع أو الكلمة من معظم التّواحي¹.

ويقوم التفسير الموضوعي في منهجه على إبراز الحقائق، وعرضها بشكلٍ جذابٍ يظهر من خلالها عظمة التشريع، وكمال الخالق، ورحمته بالخلق.

ويعتبر هذا النوع من التفسير ميداناً رحباً للباحثين لتناول القضايا القرآنية، وإسقاطها على أرض الواقع خاصة وأن القرآن الكريم كتاب متجدد، فيه الحلول الناجعة لما جدّ من المسائل وما يطرأ من الأحداث والمستجدات، فهو كما يقول صلاح الخالدي: "التفسير الموضوعي مصطلح معاصر، وأن البحث والكتابة فيه من باب تلبية حاجات مسلمي هذا العصر، وأن السابقين لم يعرفوه بالصورة التي نعرفها نحن الآن، وأنهم كانوا مشغولين بالتفسير التحليلي وفق ترتيب الآيات والسور في المصحف، وهذا لا يعيهم ولا ينقص قدرهم، لأنهم حققوا حاجات مسلمي عصرهم، ولا نطالبهم أن يرتقوا لمستوى حاجاتنا المتجددة"².

1 التفسير الموضوعي ومنهجية البحث فيه، زياد خليل الدغامين، (عمّان: دار عمّان للنشر والتوزيع، ط1، 1428هـ/2007م) ص27-33.

2 التفسير الموضوعي بين النظرية والتطبيق، صلاح عبد الفتاح الخالدي، (عمّان: دار النفائس، ط2، 1422هـ/2001م) ص39.

ومن أهم ما ألف في التفسير الموضوعي: "إصلاح الوجوه والنظائر" للدماغاني، و "أحكام القرآن" لابن العربي المالكي، و "المفردات في غريب القرآن" للراغب الأصفهاني، و "الناسخ والمنسوخ" لأبي عبيد القاسم بن سلام، و "أسباب النزول" لابن علي المديني، و "مجاز القرآن" للعز بن عبد السلام، و "أمثال القرآن" لابن القيم الجوزية، و "تأويل مشكل القرآن" لابن قتيبة، وغيرها من المؤلفات الكثيرة والجديدة منها مثل: "اليهود في القرآن الكريم" لمحمد عزة دروزة، و "التصوير الفني في القرآن الكريم" لسيد قطب، و "دستور الأخلاق في القرآن الكريم" لعبد الله دراز، و "فضائل الصحابة في القرآن الكريم" لعبد الوهاب الديلمي، و "ظاهرة النفاق في القرآن الكريم" لعبد الرحمن حبنكة الميداني، و "الإنسان في القرآن الكريم" لمحمد لطفي الصباغ، وغيرهم.

سادساً: التفسير المقاصدي

يعتبر التفسير المقاصدي من أنواع التفسير الحديثة التي كان منشأ ظهورها ظهور علم المقاصد، ولعل الإمام الشاطبي هو أو من قعد لعلم المقاصد في كتابه الشهير "الموافقات في أصول الشريعة"، وإن كان قد سبقه من سبقه في الحديث عن المقاصد كالغزالي، والجويني، و العز بن عبد السلام، وغيرهم .

لقد عرّف الإمام الطاهر ابن عاشور التفسير بأنه: "اسم للعلم الباحث عن بيان معاني ألفاظ القرآن، وما يستفاد منها، باختصارٍ أو توسّع" وقد سبق وأن ذكرنا ذلك في باب تعريف التفسير. إن هذه النظرة المقاصدية في تعريف التفسير والتي أراد من خلالها ابن عاشور فتح المجال للمفسر بأن يستبطن الحكم والمقاصد سواءً كان ذلك باختصارٍ أو توسع كما أشار رحمه الله في التعريف، تدلنا أن باب التفسير وفقاً للمقاصد باب واسع يستطيع من خلاله المفسر بيان ما يستفاد من الآيات وفق النظرة المقاصدية الممنهجة، وهذا المنهج هو الذي سار عليه ابن عاشور في تفسيره¹.

وإذا نظرنا إلى استخدام لفظ المقاصد في التفاسير القديمة نلاحظ بأنها قد استُخدمت عند الأقدمين، ولكن بتعبيرات أخرى كالحكمة، والغاية، والمعنى، فمن ذلك ما جاء عن الإمام الطبري في تفسيره حينما استعمل مصطلح المعاني مرادفاً تماماً للمقاصد، حيث حدد مقاصد الزكاة في مقصدين أساسيين فقال: "أن الله جعل الصدقة في معنيين أحدهما: سدُّ حَلَّةِ المسلمين، والآخر: معونة الإسلام وتقويته، فما كان في معونة الإسلام وتقوية أسبابه، فإنه يُعطاه الغني والفقير، لأنه لا يعطاه من يعطاه بالحاجة منه إليه، وإنما يعطاه معونةً للدين، وذلك كما يعطى الذي يُعطاه بالجهاد في سبيل الله، فإنه يعطى ذلك غنياً كان أو فقيراً للغزو، لا لسدّ خلته. وكذلك المؤلفلة قلوبهم، يعطون ذلك وإن كانوا أغنياء، استصلاحاً بإعطائهم وهو أمر الإسلام وطلب تقويته وتأييده، وقد أعطى النبي صلى الله عليه وسلم

¹ وقد وضع الباحث تعريفاً للتفسير المقاصدي، حاول من خلاله أن يكون شاملاً وجامعاً (انظر: تعريف التفسير المقاصدي، المبحث الأول).

من أعطى من المؤلفلة قلوبهم، بعد أن فتح الله عليه الفتوح، وفشا الإسلام وعز أهله¹، وقد استعمل الراغب الأصفهاني لفظ المقصد في تفسير قول الله تعالى: ﴿وَإِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لَيُبَطِّئَنَّ﴾ [النساء: 72]. حيث عبر عن ذلك بقوله: "والمقصد من ذلك أن منكم من يتأخر ويؤخر غيره"².

ولقد كثر استعمال لفظ المقاصد ومشتقاته في التفسير بدءاً من تفسير المنار لمحمد رشيد رضا، والشيخ حسن البناء، والعلامة محمود شلتوت في مؤلفه إلى القرآن الكريم، والتحرير والتنوير لابن عاشور، وفي ظلال القرآن لسيد قطب، وقد ظهر ذلك جلياً في مؤلفاتهم وأعمالهم العلمية.

فقد قسم رشيد رضا في تفسيره المنار مقاصد القرآن إلى عدة أنواع منها: أن مقصد القرآن الإصلاح لأركان الدين الثلاثة، والإصلاح الاجتماعي، وتقرير مزايا الإسلام العامة في التكليف الشخصية³، وكذلك فقد قسم محمود شلتوت مقاصد القرآن إلى أنواع، حيث قال: "إن مقاصد القرآن تدور حول نواحٍ ثلاث: ناحية العقيدة، وناحية الأخلاق، وناحية الأحكام"⁴، وكذلك قسم الطاهر بن عاشور المقاصد إلى أنواع متعددة بسط القول فيها في تفسيره "التحرير والتنوير" تحت عنوان: "المقاصد الأصلية التي جاء القرآن لتبليغها" ومنها: إصلاح الاعتقاد، وتهذيب الأخلاق، والتشريع⁵.

ويتضح لنا جلياً مدى استخدام أولئك الأعلام للمقاصد في التفسير، وكيف حددوا مقاصد القرآن العامة والتي ذكرنا شيئاً منها فقط، وسيأتي بسط القول فيها تباعاً.

إن منهجية التفسير المقاصدي تتميز بأنها تدخل مقتضى المقاصد العامة والخاصة ضمن منظومة التفسير، والتي تظهر من خلالها حيوية النص القرآني، وفاعليته، والحكم والأسرار التي يرمى النص إلى تحقيقها أو التي جاء من أجلها. ويتجه التفسير المقاصدي إلى استعمال اللغة لتوسيع مدلولات النص وإظهار البيان والإعجاز.

ومن أبرز المؤلفات في التفسير المقاصدي: مقاصد القرآن للشيخ حسن عبد الرحمن البنا الساعاتي. وتفسير القرآن الحكيم المسمى بتفسير المنار للشيخ رشيد رضا، والتحرير والتنوير للإمام ابن عاشور، وفي ظلال القرآن للشهيد سيد قطب، والأساس في التفسير للشيخ سعيد حوى.

¹ جامع البيان في تأويل آي القرآن، ابن جرير الطبري، تحقيق: أحمد شاكر، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط1، 1420هـ/2000م) ج14، ص316.

² المفردات في غريب القرآن، الأصفهاني، ص52.

³ انظر: تفسير القرآن الحكيم، رشيد رضا، ج11، ص206 وما بعدها.

⁴ إلى القرآن الكريم، محمود شلتوت، (القاهرة: دار الشروق، د.ط، 1403هـ/1983م) ص5.

⁵ انظر: التحرير والتنوير، ابن عاشور، ج1، ص39 وما بعدها.

من خلال ما سبق من أنواع التفسير بمدارسها المختلفة يتضح جلياً أن الفرق بين التفسير المقاصدي وغيره

من أنواع التفاسير يتمثل في النقاط الآتية:

- من حيث التعريف: يختلف التفسير المقاصدي عن غيره من أنواع التفاسير من حيث التعريف، حيث يبرز جانب الاختلاف في كون التفسير المقاصدي يبحث في معاني الألفاظ والفوائد والمقاصد منها في حين بقية أنواع التفاسير تهتم بتفسير النص الظاهر في الغالب دون الالتفات إلى المعاني والحكم والأسرار.
 - من حيث المنهجية: يتناول التفسير المقاصدي أبعاد النصوص ومدلولاتها عبر قاعدة المقاصد، في حين تتناول أنواع التفاسير الأخرى النصوص بناءً على اعتبار الظاهر منها والحكم المصريح به كما في التفسير بالمأثور والتفسير الفقهي، وبناءً على اعتبارات قد لا تكون صائبة كما في التفسير العلمي والتفسير بالرأي المذموم.
 - من حيث الهدف: يهدف التفسير المقاصدي إلى إظهار الأسرار والحكم والمعاني والغايات التي اشتملت عليها الآيات، أو الأحكام التي نصت عليها الآيات، بينما بقية أنواع التفاسير الأخرى غالباً تهدف إلى الاهتمام بالمعنى الظاهري للآيات أو للألفاظ القرآنية، وتبين الأقوال في آيات الأحكام دون الالتفات إلى المقاصد منها، والحكم والمعاني فيها.
 - من حيث التطبيق المجالي: يطبق التفسير المقاصدي على النصوص مع الاستفادة من توسيع المفهوم اللغوي؛ مراعاة جوانب التيسر ورفع الحرج، كما يسند المستجدات والأحداث إلى النص القرآني لإظهار الحكمة والغاية المترتبة منها، بينما تقتصر بعض أنواع التفاسير الأخرى من ناحية على ذكر جانب لغوي واحد، وفي ذلك تغييب لجوانب التيسر، وتعتمد بعض التفاسير من ناحية أخرى إلى إسقاط النص القرآني على المستجدات والأحداث وقياس النص عليها، فيكون النص تابع وليس مصدر، وفي هذا تنحية للغاية والمقصد الذي أنزل النص من أجله.
- وأما من حيث اشتراكه مع بقية الأنواع، فيشترك التفسير المقاصدي مع غيره من أنواع التفاسير في مجالات منها: تفسير القرآن بالقرآن، وتفسير القرآن بالسنة الصحيحة، وتفسير القرآن باللغة، وبأقوال التابعين، والقراءات الصحيحة المتواترة. وبالرغم من أن التفسير المقاصدي من تفاسير مدرسة التفسير الحديثة المعتمدة والمتداولة إلا أن جوانب التأصيل له كنوع تفسيري لا تزال قليلة جداً، الأمر الذي يتطلب توجه جهود الباحثين نحو إثراء مناهجه، وإيضاح خباياه، وإبراز معالمه.

الخاتمة:

يمكننا القول في الختام، إن هذا البحث قد جلى مفهوم التفسير المقاصدي وأوضحه بما لا يدع غموضاً أو لبساً وبهذا يكون البحث قد أضاف إضافة نوعية في ميدان التفسير المقاصدي، كما أسهم البحث في وضع أهم المميزات والفروق والصلات التي تميز التفسير المقاصدي عن غيره من أنواع التفاسير الأخرى، وقد توصل الباحث إلى نتائج

أهمها: أن المقاصد القرآنية بأقسامها العامة والخاصة والجزئية مكون رئيس من مكونات التفسير المقاصدي للقرآن الكريم. وإن أقرب ما يعرف به التفسير المقاصدي هو أنه: ذلك النوع من التفسير الذي يبين الحكم والغايات التي أنزل من أجلها القرآن وشرعت من أجلها الأحكام، مع بيان معاني ألفاظ القرآن الكريم، وتوسيع دلالاتها اللغوية. وإن من أبرز مميزات التفسير المقاصدي: أنه يهدف إلى إظهار الأسرار والحكم والمعاني والغايات التي اشتملت عليها الآيات، أو الأحكام التي نصت عليها الآيات، بينما بقية أنواع التفاسير الأخرى غالباً ما تهدف إلى الاهتمام بالمعنى الظاهري للآيات أو للألفاظ القرآنية، وتبين الأقوال في آيات الأحكام دون الالتفات إلى المقاصد منها، والحكم والمعاني فيها.

المراجع والمصادر

- اتجاهات التفسير في القرن الرابع عشر، فهد بن عبد الرحمن الرومي، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط2، 1414هـ).
- الإتقان في علوم القرآن، جلال الدين السيوطي. تحقيق: مركز الدراسات القرآنية، (المدينة المنورة: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، د.ط، د.ت).
- إحياء علوم الدين، محمد بن محمد الغزالي، (بيروت: دار المعرفة، د.ط، د.ت).
- إلى القرآن الكريم، محمود شلتوت، (القاهرة: دار الشروق، د.ط، 1403هـ/1983م).
- البرهان في علوم القرآن، بدر الدين الزركشي، تحقيق: محمد أبو الفضل، (بيروت: دار المعرفة، دار إحياء الكتب العربية، ط1، 1376هـ/1957م).
- التحرير والتنوير، محمد الطاهر ابن عاشور، (تونس: دار سحنون للنشر والتوزيع، د.ط، 1997م).
- تعريف الدارسين بمناهج المفسرين، صلاح عبد الفتاح الخالدي، (دمشق: دار القلم، ط3، 2008/1429م).
- تفسير القرآن الحكيم، رضا، محمد رشيد، (القاهرة: دار المنار، ط2، 1366هـ/1947م).
- التفسير الموضوعي بين النظرية والتطبيق، صلاح عبد الفتاح الخالدي، (عمّان: دار النفائس، ط2، 1422هـ/2001م).
- التفسير الموضوعي ومنهجية البحث فيه، زياد خليل الدغامين، (عمّان: دار عمّان للنشر والتوزيع، ط1، 1428هـ/2007م).
- التفسير والمفسرون في ثوبه الجديد، عبد الغفور محمود جعفر، (القاهرة: دار السلام، ط1، 1428هـ/2007م).
- التفسير والمفسرون في ثوبه القشيب، محمد هادي معرفة. (مصر: الجامعة الرضوية للعلوم الإسلامية، ط1، 1419هـ/1998م).

- جامع البيان في تأويل آي القرآن، ابن جرير الطبري، تحقيق: أحمد شاکر، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط1، 1420هـ/2000م).
- الجامع لأحكام القرآن، محمد بن أحمد القرطبي، (القاهرة: دار الكتب المصرية، ط3، 1387هـ/1967م).
- جواهر القرآن، محمد بن محمد الغزالي، تحقيق: محمد القباني، (بيروت: دار إحياء العلوم، ط1، 1985م).
- قواعد الأحكام في مصالح الأنام، العز ابن عبد السلام، تحقيق: محمود بن التلاميذ الشنقيطي، (بيروت: دار المعارف، ط1، د.ت).
- كيف نتعامل مع القرآن، محمد الغزالي، (المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط3، 1413هـ/1992م).
- لسان العرب، محمد بن مكرم الأفيقي المصري ابن منظور، (بيروت: دار صادر، ط1، د.ت).
- مباحث في التفسير الموضوعي، مصطفى مسلم، (دمشق: دار القلم، ط3، 1421هـ/2000م).
- مباحث في علوم القرآن، مناع القطان، (مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ط3، 1421هـ/2000م).
- المدخل إلى التفسير الموضوعي، عبد الستار فتح الله سعيد، (القاهرة: دار التوزيع والنشر الإسلامية، ط2، 1411هـ/1991م).
- مدخل إلى تفسير القرآن الكريم وعلومه، عدنان محمد زرزور، (دمشق: دار القلم، ط2، 1419هـ/1998م).
- المدخل إلى مقاصد القرآن الكريم، عبد الكريم حامدي، (الرياض: مكتبة الرشد . ناشرون، ط1، 1428هـ/2007م).
- معالم التفسير المقاصدي للقرآن الكريم: آيات الخمر نموذجاً، نشوان عبده خالد، (ماليزيا: الجامعة الإسلامية العالمية، رسالة ماجستير غير منشورة، يونيو 2010م).
- المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت: دار الجيل، د.ط، د.ت).
- معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، تحقيق: عبد السلام هارون، (دار الفكر، ط1، 1399هـ / 1979م).
- المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني، تحقيق: محمد سيد كيلاني، (لبنان: دار المعرفة، د.ط، د.ت).
- مقاصد الشريعة الإسلامية، محمد الطاهر ابن عاشور، تحقيق: محمد الطاهر الميساوي، (عمّان: دار النفائس، ط2، 1421هـ/2001م).
- مقاصد القرآن الكريم، حسن البناء، تحقيق: أحمد سيف الإسلام، (الكويت: دار الوثيقة للنشر والتوزيع، ط1، 1425هـ/2004م).

مقاصد القرآن من تشريع الأحكام، عبد الكريم حامدي، (بيروت: دار ابن حزم للطباعة، الطبعة الأولى، 1429هـ/2008م).

مقدمة التفسير، أحمد عبد الحليم ابن تيمية، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم النجدي، (السعودية: ط3، 1426هـ/2005م).

مناهل العرفان في علوم القرآن، محمد الزرقاني، (مصر: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، ط1، د.ت).
الموافقات في أصول الشريعة، الشاطبي، تحقيق: مشهور آل سلمان، (دار ابن عفان، ط1، 1417هـ/1997م).
نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، أحمد الريسوني، (الدار العالمية للكتاب الإسلامي، والمعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط4، 1416هـ/1995م).

نظرية المقاصد عند الإمام محمد الطاهر بن عاشور، إسماعيل الحسني، (المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط1، 1416هـ/1995م).